



## المستندات المطلوبة:

١- طلب يقدمه صاحب العلاقة الشاكي يبين فيه موضوع الشكوى ومكان وقوعها، والمستندات المثبتة في حال توفرها.

## الرسوم المتوجبة:

- 1- تعفى الشكاوى او الم ارجعات من رسم الطابع المالي إذا كانت موجهة من المستدعي بالبريد .
  - 2- تعفى من رسم الطابع المالي الاستدعاءات والعارضات المتضمنة شكاوى أو م ارجعات أو معلومات بحق إحدى الإدا ارت العامة أو البلديات أو المصالح المستقلة والمؤسسات العامة التابعة للدولة أو البلديات أو بحق أحد الأشخاص الحقيقيين أو المعنويين المنتمين إلى هذه الهيئات سواء قدمت إلى التقنيش المركزي أو إلى الإدا ارت المعنية .
- (معفى من رسم الطابع المالي استناداً للبند رقم ٣ من الجدول رقم ثلاثة الملحق بقانون الطابع المالي وتعديلاته).

## مهلة الإنجاز:

يجب التحقيق بالشكاوى والبت فيها وإبلاغ صاحب العلاقة النتائج في أسرع وقت ممكن.